الفصل الأول

حول تدوين الحديث

أولاً ـ تمهيد

عرف العرب في الجاهلية القراءة والكتابة، وكان فيهم بعض الكاتبين القارئين، ولكنها لم تكن عامة فيهم، كثيرة بين أبنائهم[1]، ودخل الإسلام وبمكة بضعة عشر رجلاً يكتب، وفي الأوس والخزرج ـ في المدينة ـ عدة يكتبون[2]. ومع كل هذا فقد كان العرب يفخرون بحفظهم وقوة ذاكرتهم.

ومما لا شك فيه أن الكتابة انتشرت في عهد الرسول ﷺ على نطاق أوسع مما كانت عليه في الجاهلية، فقد حث الإسلام على التعلم، واقتضت طبيعة الرسالة أن يكثر المتعلمون، القارئون الكاتبون، فالوحي يحتاج إلى كتاب، وأمور الدولة تحتاج إلى كتابة والعهود والمواثيق والمراسلات أيضاً.

وقد كثر الكتاب بعد الاسلام فعلاً ليسدوا حاجات الدولة الجديدة، فقد كان للرسول ﷺ كتاب للوحي بلغ عددهم أربعين كاتباً، وكتاب للصدقات، وآخرون للمداينات والمعاملات، ومثلهم للرسائل يكتبون باللغات المختلفة[3].

---

(١) انظر «الوجيز» ص ١٢٦ ـ ١٢٧.

(٢) انظر «طبقات» ابن سعد ص ٨٣ قسم ٢ جـ ٣، و «قبول الأخبار» ص ٦٤. و «فتوح البلدان» ص ٤٥٩.

(٣) انظر «المصباح المضيء» ص ١٦ ـ ٤٠.

وقد كثر الكاتبون بعد الهجرة إلى المدينة المنورة، وتبرع بعض المسلمين الذين يعرفون الكتابة والقراءة بتعليم اخوانهم، إلى جانب بعض الكتاتيب التي كان يتعلم فيها بعض الصبيان القراءة والكتابة، ثم اتسع نطاق التعليم وانتشر في الآفاق الإسلامية بانتشار الصحابة رضوان الله عليهم، وكثرت حلقات العلم، وانتظمت في المساجد[1]، وكثر المعلمون، وانتشرت الكتاتيب في مختلف أنحاء الدولة الإسلامية، وغصت بالمتعلمين.

* * *

ثانياً ـ كتابة الحديث في عهد الرسول ﷺ:

ثبت عن الرسول ﷺ أنه كان يأمر كتاب الوحي بكتابة القرآن الكريم، ويشير إلى مواضع ما يتنزل عليه، فحفظ القرآن الكريم في الصدور، ودون في الصحف، والرقاع، والعُسُب، واللخاف، والأديم[2] التي كانت تحفظ في منزل الرسول ﷺ.

ولم يثبت عن الرسول ﷺ أنه أمر بتدوين جميع ما يقول من حديث نبوي، كما أمر بكتابة القرآن، والمتتبع لما روي عنه ﷺ في كتابة الحديث، يقف على أخبار تسمح بكتابة الحديث النبوي، كما يقف على أخبار تمنع كتابته، وسنعرض فيما يلي لبعض ما روي عنه ﷺ في هذا الموضوع.

أ ـ بعض ما روي عن الرسول ﷺ من كراهة كتابة الحديث:

١ ـ عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا

---

(١) انظر «الوجيز» ص ١٣١، و«تهذيب التاريخ الكبير» لابن عساكر ص ٦٩ جـ ١.

(٢) العُسُب: جريد النخل، واللخاف: الحجارة الرقيقة، والأديم: الجلد.

تكْتُبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحُهْ»[1].

٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نكتب الأحاديث، فقال: ما هذا الذي تكتبون؟. قلنا: أحاديث نسمعها منك. قال: «كتابٌ غيرُ كتاب الله؟ أتدرون ما ضَلَ الأمَمُ قبلكم إلا بما اكتتبوا من الكتب مع كتاب الله تعالى»[2].

ب ـ بعض ما روي عن الرسول ﷺ من إباحة الكتابة:

١ ـ قال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: كنت أكتبُ كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ، أريدُ حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكتُ عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأومأ باصبعه إلى فيه، وقال: «اكتب، فو الذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حَقٌّ»[3].

٢ ـ عن أبي هريرة أن رجلاً من الأنصار كان يشهد حديث رسول الله ﷺ فلا يحفظه، فيسألُ أبا هريرة، ثم شكا قلة حفظه إلى رسول الله ﷺ، فقال له: «استعن على حفظك بيمينك»[4].

---

(١) «صحيح» مسلم بشرح النووي ص ١٢٩ جـ ١٨، و «جامع بيان العلم وفضله» ص ٦٣ جـ ١.

(٢) «تقييد العلم» ص ٣٤. وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه: «جهدنا بالنبي ﷺ أن يأذن لنا في الكتاب، فلم يأذن لنا» «المحدث الفاصل» ف ٣٦٢ و «الإلماع» ص ٢٨.

(٣) «سنن» الدارمي ص ١٢٥ جـ ١، ونحوه ص ١٢٦ جـ ١، وانظر طرقه الكثيرة في «تقييد العلم»: ٧٤ ـ ٨٣.

(٤) أخرجه الترمذي انظر «توضيح الأفكار» ص ٣٥٣ جـ ٢، و «تقييد العلم» ص ٦٥ و ٦٦.

٣ ـ لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة، قام وخطب في الناس، فقام رجلٌ من أهل اليمن يقال له أبو شاه، فقال: يا رسول الله اكتبوا لي، فقال: «اكتبوا له»[1].

وهناك أخبار كثيرة تدل على أن النبي ﷺ قد أذن بكتابة الحديث.

وقد حاول العلماء أن يوفقوا بين ما ورد من نهي عن كتابة الحديث، وما ورد من إباحة لكتابته، وترجع آراؤهم إلى أربعة أقوال:

الأول: أن حديث أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه موقوف عليه، لا يحتج به، لأنه من قوله، ولا يُسَلَّم هذا القول، لأن الحديث ثبت رفعه في «صحيح» مسلم، فهو صحيح.

الثاني: أن النهي عن الكتابة إنما كان في أول الإسلام مخافة أن يختلط الحديث بالقرآن، فلما زال هذا الخوف لكثرة المسلمين وحفظهم لكتاب الله نسخ الحكم، وأبيحت كتابة الحديث.

ويُلحق بهذا قول من رأى أن النهي عن الكتابة إنما كان عن كتابة الحديث مع القرآن الكريم في صحيفة واحدة، لأنهم كانوا يسمعون تأويل الآية، فربما كتبوه معه، فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه[2].

ومما يؤيد هذا، سماحه ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص بالكتابة.

الثالث: أن النهي في حق من وُثِقَ بحفظه، وخيف اتكاله على الكتابة،

---

(١) «مسند» الإمام أحمد ص ٢٣٢ جـ ١٢، و «فتح الباري ص ٢١٧ جـ ١، و «جامع بيان العلم» ص ٧٠ جـ ١، و «تقييد العلم» ص ٨٦.

(٢) انظر «فتح المغيث» ص ١٨ جـ ٣، و «توضيح الأفكار» ص ٣٥٤ جـ ٢.

والاذن في حق من لا يوثق بحفظه كأبي شاه.

الرابع: أن النهي كان عامًّا، وخص بالسماح له من كان قارئاً كاتباً مجيداً لا يخطىء في كتابته، ولا يخشى عليه الغلط، كعبد الله بن عمرو الذي أَمن عليه ﷺ كل هذا، فأذن له.

ورأينا في هذه الأخبار هو صحة ما روي عن أبي سعيد من النهي، وصحة ما ورد عن غيره من إباحة الكتابة، ويمكن أن تكون جميع الأقوال الثلاثة صواباً، كما يمكن أن تكون الأسباب التي بُنِيَت عليها تلك الأقوال جميعها مجتمعة عللاً لمنعه كتابة الحديث وإباحته كتابته.

فلا يوجد ما يمنع أن يكون نهيه ﷺ عن كتابة الحديث الشريف مع القرآن الكريم في صحيفة واحدة خوف الالتباس، وعن كتابته على الصحف أول الإسلام حتى يتفرغ المسلمون للقرآن الكريم، ولا يشتغلوا عنه بالحديث، وأراد الرسول ﷺ أن يحفظ المسلمون القرآن الكريم في صدورهم وعلى الألواح والصحف والعظام توكيداً لحفظه، وترك الحديث للممارسة العملية، لأنهم كانوا يطبقونه، يرون الرسول ﷺ فيقلدونه، ويسمعون منه فيتبعونه، وإلى جانب هذا سمح لمن لا يختلط عليه القرآن بالسنة أن يكتبها، كعبد الله ابن عمرو، وأباح لمن يصعب عليه الحفظ أن يستعين بالكتابة، حتى إذا حفظ المسلمون قرآنهم، وميزوه عن الحديث، جاء نسخ النهي بالإباحة عامة.

وإن وجود علل النهي السابقة لا ينفي وجود غيرها، ولا يتعارض معه، كما أن وجود علة النهي لا ينفي تخصيص هذا النهي بالسماح لبعض من لا تتحقق فيهم هذه العلة، فالنهي لم يكن عامًّا، والإباحة لم تكن عامة في أول الإسلام، فحيثما وجدت علة النهي منعت الكتابة، وحيثما زالت أبيحت الكتابة.

وانتهى أمر رسول الله ﷺ إلى إباحتها، بدليل حديث أبي شاه، فقد كان في عام الفتح إلى جانب بعض الأدلة الأخرى[1].

* * *

ثالثاً ـ كتابة الحديث في عصر الصحابة والتابعين:

أولى الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين كتاب الله عز وجل عناية الحفظ في الصحف والمصاحف وفي الصدور، وجمعوه في عهد الصديق، ونسخوه في مصاحف في عهد عثمان، وبعثوا به إلى الأفاق، ليضمنوا حفظ المصدر التشريعي الأول لفظاً ومعنى من أن تشوبه أيَّةُ شائبة، وحافظوا على السنة بدراستها ومذاكرتها وكتابتها أحياناً، وقد ثبت عن بعض الصحابة كراهة الكتابة، كما ثبت عن بعضهم كتابة السنة والحث على تدوينها، وكلٌّ ممن كره كتابة الحديث أو أباحه، توخّى المحافظة على هذين المصدرين التشريعيين.

فقد جمع أبو بكر رضي الله عنه خمس مئة حديث عن رسول الله ﷺ، فبات ليلة يتقلب كثيراً، فلما أصبح قال للسيدة عائشة رضي الله عنها: «أي بُنَيَّة، هلُمي الأحاديث التي عندك» قالت السيدة عائشة: «فجئته بها، فدعا بنار فحرقها»[2].

وعن عُروة بن الزبير أن عمر رضي الله عنه أراد أن يكتب السنن، فاستفتى أصحاب النبي ﷺ في ذلك، فأشاروا عليه بأن يكتبها، فطفق عمر يستخير الله فيها شهراً، ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له، فقال: «إني كنت

---

(١) انظر «الوجيز» ص ١٣٥.

(٢) «تذكرة الحفاظ» ص ٥ جـ ١.

أريد أن أكتب السنن، وإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً، فأكبوا عليها، وتركوا كتاب الله، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً»[1].

وكان خوف عمر رضي الله عنه من إقدامه على كتابة السنة أن ينكبّ المسلمون على دراسة غير القرآن، ويهملوا كتاب الله عز وجل، لذا نراه رضي الله عنه يمنع الناس من أن يتخذوا كتاباً مع كتاب الله، وينكر إنكاراً شديداً على من نسخ كتاب (دانيال) ويضربه، ويقول له: «انطلق فامحه، ثم لا تقرأه، ولا تُقرئه أحداً من الناس، فلئن بلغني عنك أنك قرأته أو أقرأته أحداً من الناس لأنهكنَّكَ عُقوبةً»[2].

ودعا من عنده كتب ـ غير كتاب الله ـ أن يأتيه بها، فأتوه بكتبهم[3]، فأحرقها، ثم قال: «أمنية كأمنية أهل الكتاب»[4].

وقال علي رضي الله عنه: «أعزمُ على كل من كان عنده كتاب إلاّ رجع فمحاه، فإنما هلك الناسُ حيث اتبعوا أحاديث علمائهم، وتركوا كتاب ربهم»[5].

وقد بين الخطيب البغدادي الغاية من كراهتهم الكتابة في قوله: «إن كراهة الكتاب في الصدر الأول إنما هي لئلا يُضاهَى بكتاب الله تعالى غيره، أو يُشتغل عن القرآن بسواه، ونهِيَ عن الكتب القديمة أن تتخذ لأنه لا يُعرف

---

(١) «جامع بيان العلم وفضله» ص ٦٤ جـ ١، وانظر «تقييد العلم» ص ٥٠ و «طبقات» ابن سعد ص ٢٠٦ قسم ١ جـ ٣.

(٢) «تقييد العلم» ص ٥٢.

(٣) أي بالمكتوب عندهم.

(٤) انظر «تقييد العلم» ص ٥٣.

(٥) «جامع بيان العلم وفضله» ص ٧٢ جـ ١.

حقها من باطلها، وصحيحها من فاسدها، مع أن القرآن كفى منها، وصار مهيمناً عليها، ونهيَ عن كتْبٍ في صدر الإسلام وجدّته، لقلة الفقهاء في ذلك الوقت، والمميزين بين الوحي وغيره، لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين، ولا جالسوا العلماء العارفين، فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن، ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن»[1].

وإلى جانب هذا نرى بعض الصحابة قد كتب الحديث، وبعضهم أجاز كتابته وحث على تدوينه، وذلك حينما زالت علة المنع، وبخاصة بعد أن جُمع القرآن الكريم في المصاحف، وأرسل إلى الآفاق.

فقد كان عند علي رضي الله عنه صحيفة مشهورة، فيها أسنان الإبل وشيء من الجراحات[2]، وروي عنه أنه قال: «من يشتري مني علماً بدرهم؟» قال أبو خيثمة: يقول: «يشتري صحيفة بدرهم، يكتب فيها العلم»[3].

وكتب معاوية بن أبي سفيان إلى المُغيرة بن شُعبة رضي الله عنهم: «اكتب إليَّ بشيء سمعتهُ من رسول الله ﷺ» فكتب المغيرة إليه: «إنه كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»[4].

وكان طلاب العلم يكتبون بين يدي البراء بن عازب رضي الله عنه[5].

---

(١) «تقييد العلم» ص ٥٧.

(٢) انظر «مسند» أحمد ص ٤٥ و ١٢٢ جـ ٢.

(٣) «تقييد العلم» ص ٩٠ و «العلم» لزهير بن حرب ص ١٩٣.

(٤) «معرفة علوم الحديث» ص ١٠٠، وانظر «فتح الباري» ص ٩٥ جـ ٩ طبعة مصر بولاق سنه ١٣١٢.

(٥) انظر «جامع بيان العلم وفضله» ص ٨١ حـ ١.

وكان عبد الله بن عمر لا يخرج من بيته غدوةً حتى ينظر في كتبه[1].

وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يملي الحديث على طلابه[2]، وقال لبنيه: «يا بَنِيَّ قيدوا العلم بالكتاب»[3].

قال الخطيب البغدادي: «فلما أمن ذلك ـ اختلاط القرآن الكريم بغيره، أو مضاهاة غيره به ـ ودعت الحاجة إلى كتب العلم لم يكره كتبه، كما لم تكره الصحابةُ كتب التشهد، ولا فرق بين التشهد وغيره من العلوم، في أن الجميع ليس بقرآن، ولن يكون كتب الصحابة ما كتبوه من العلم، وأمروا بكتبه إلا احتياطاً، كما كان كراهتهم لكتبه احتياطاً، والله أعلم»[4].

وعلى هذا سار التابعون بين كاره لكتابة الحديث من باب الاحتياط، ومجيز كتابته احتياطاً له، ثم كثرت كتابة الحديث، وانتشرت صحفه بين طلاب العلم، وعقدت حلقات الإملاء، ومع هذا فقد كان بعض التابعين يمحو كتبه قبل وفاته، أو يوصي بكتبه إلى من يثق به، ليفيد منها، خشية أن تقع في غير أهلها، أو غير مواضعها[5].

قال ابن الصلاح: «ثم إنه زال ذلك الخلاف، وأجمع المسلمون على تسويغ ذلك ـ أي الكتابة ـ وإباحته، ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الأعصر الآخرة»[6].

---

(١) انظر «الآداب الشرعيه» ص ١٢٥ جـ ٢.

(٢) انظر «تاريخ بغداد» ص ٢٥٩ جـ ٨.

(٣) «تقييد العلم ص ٩٦. وكتاب «العلم» لابن حرب ص ١٩٢.

(٤) «تقييد العلم» ص ٩٤.

(٥) انظر «الوجيز» ص ١٥٦.

(٦) «مقدمة» ابن الصلاح ص ١٧١.

قال الـرّامَهُـرْمُـزيّ: «والحـديث لا يضبط إلا بالكتـاب، ثم بالمقابلة والمدارسة، والتعهد والتحفظ، والمذاكرة والسؤال، والفحص عن الناقلين، والتفقه بما نقلوه، وإنما كره الكتاب من كره في الصدر الأول، لقرب العهد، وتقارب الإسناد، ولئلا يعتمده الكاتب فيهمله، ويرغبُ عن تحفظه والعملِ به، فأمـا والـوقت متباعد، والإسناد غير متقارب، والطرق مختلفة، والنقلة متشـابهـون، وآفة النسيان معترضة، والوهم غير مأمون، فإن تقييد العلم بالكتاب أولى وأشفى...»[1].

* * *

رابعاً: اهتمام الدولة بتدوين الحديث:

١ ـ طلائع التدوين الرسمي:

اشتهر بين العلماء أن أول من أمر بتدوين الحديث من أولى الأمر ونفذ ذلك الخليفة الراشد الخامس عمر بن عبد العزيز رحمه الله، ولكني من خلال البحث العلمي، وتتبع تدوين الحديث تتبعاً دقيقاً وقفت على خبر صحيح في «طبقات» ابن سعد، يبشر بطلائع التدوين الرسمي على يدي والده أمير مصر عبد العزيز بن مروان، المتوفى سنة (٨٥هـ)، وفيه أن عبد العزيز رحمه الله قد طلب من ـ كثير بن مُرة الحضرمي ـ أحد أعلام التابعين في حمص ـ أن يكتب إليه بما سمع من أصحاب رسول الله ﷺ، من أحاديثهم، ويعد هذا الـطلب لوناً من ألوان تدوين الحديث الرسمي، الذي قام به بعض أولي الأمـر، ورجّحتُ أن هذا الطلب كان قبل سنة (٧٥هـ) على أبعد تقدير، وفصلت القول في هذا الموضوع في كتابي «الوجيز»[2].

---

(١) «المحدث الفاصل» ف ٣٨١.

(٢) انظر «الوجيز» ص ١٩٠ ـ ١٩٢.

٢ ـ خدمة عمر بن عبد العزيز للسنة:

كتب عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق يحث المسؤولين فيها على تشجيع أهل العلم من أجل تدريس السنة وإحيائها ونشر العلم، عن عكرمة بن عمار قال: «سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز يقول: أما بعد، فامروا أهل العلم أن ينتشروا في مساجدهم، فإن السنة كانت قد أميتت»(١)، وجعل لأهل العلم نصيباً في بيت المال يسد حاجاتهم كي يتفرغوا للتعليم ونشر العلم، فقد جاء في كتابه إلى والي حمص:

«مُرْ لأهل الصلاح من بيت المالِ ما يقيتهم لئلا يشغلهم شيء عن تلاوة القرآن، وما حملوا من الحديث»(٢).

كما كتب «إنه لا رأي لأحد في كتاب، وإنما رأي الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاب، ولم تمض به سنة من رسول الله ﷺ، ولا رأي لأحد في سنة سنها رسول الله ﷺ (٣)

ومن أبرز ما قدمه في خدمة السنة وتدوينها وجمعها كتبه إلى الآفاق في هذا الموضوع، وكانت خطوة حازمة وجيدة، فكان فيما كتب: «انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه»(٤).

وكتب لأهل المدينة: «انظروا حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه، فإني خفت دروس العلم وذهاب أهله»(٥).

---

(١) «المحدث الفاصل» ف ٨٧٣.

(٢) «شرف أصحاب الحديث» ص ٨٩: آ.

(٣) «سنن» الدارمي ص ١١٤ جـ ١، وانظر «جامع بيان العلم وفضله» ص ٣٤ جـ ٢.

(٤) «فتح الباري» ص ٢٠٤ جـ ١.

(٥) «سنن» الدارمي ص ١٢٦ جـ ١ وقارن بكتاب «الأموال» ص ٣٥٨ ـ ٣٥٩.

وكتب إلى عامله على المدينة، أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم (ت: ١١٧هـ): «اكتب إليَّ بما ثبت عندك من الحديث عن رسول الله ﷺ، وبحديث عمرةَ، فإني خشيت دروس العلم وذهابه»[١].

وفي رواية أمره أن يكتب له العلم من عند عمرة بنت عبد الرحمن (ت: ٩٨هـ)، والقاسم بن محمد (ت: ١٠٧هـ) فكتبه له[٢].

وفي رواية «فإني خفت دروس العلم، وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ، وليُفشوُا العلمَ، وليجلسوا حتى يعلمَ من لا يعلمُ، فإن العلمَ لا يهلك حتى يكون سرًّا»[٣].

كما أمر ابن شِهاب الزُّهري (١٢٤هـ) وغيره بجمع السنن[٤].

وهؤلاء المذكورون من أئمة التابعين، وأعلام الحِفاظ، فأبو بكر قال فيه أنس بن مالك: «ما رأيت مثل أبي بكر بن حَزْم أعظم مروءة ولا أتمَّ حالاً... ولي المدينة والقضاء والموسم»[٥] وكان الرسول ﷺ قد كتب لجده عمرو كتاباً مشهوراً فيه بعض السنن والفرائض والآثار.

وعمرة بنت عبد الرحمن هذه خالة أبي بكر نشأت في حِجْر السيدة عائشة

---

(١) «سنن» الدارمي ص ١٢٦ جـ ١، و «طبقات» ابن سعد ص ١٣٤ قسم ٢ جـ ٢، وتقييد العلم ص ١٠٥.

(٢) تقدمة «الجرح والتعديل» ص ٢١، والمراد أن يكتب له حديث عمرة، لأنها توفيت قبل سنة (٩٩) السنة التي تولى فيها عمر بن عبد العزيز الخلافة، وواضح هذا في الخبر السابق.

(٣) «فتح الباري» ص ٢٠٤ جـ ١.

(٤) انظر «جامع بيان العلم» ص ٧٦ جـ ١.

(٥) «تهذيب التهذيب» ص ٣٩ جـ ١٢.

رضي الله عنها، وكانت من أثبت التابعين في حديثها.

والقاسم بن محمد بن أبي بكر (٣٧ ـ ١٠٧هـ) أحد الفقهاء السبعة في المدينة، وعالم زمانه، تلقى علمه عن عمته السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، وعائشة أم المؤمنين غنية عن التعريف بعلمها وفضلها.

وأما ابن شهاب الزهري أحد الذين شاركوا في جمع الحديث وكتابته فهو أحد الأئمة الحفاظ الأعلام، كان قد كتب السنن وما جاء عن الصحابة أثناء طلبه العلم، كان ذا مكانة رفيعة، وقد نفذ كتاب الخليفة، قال: «أمرنا عمر ابن عبد العزيز بجمع السنن، فكتبناها دفتراً دفتراً، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفتراً»[1]، وعلى هذا يحمل قول المؤرخين والعلماء: «أول من دون العلم ابن شهاب»[2] أي تدويناً رسميًّا بأمر المسؤولين.

وقد عَدَّ علماء الحديث تدوين عمر بن عبد العزيز هذا أول تدوين للحديث، وكرروا في كتبهم هذه العبارة: «وأما ابتداء تدوين الحديث فإنه وقع على رأس المئة في خلافة عمر بن عبد العزيز»[3] ونحوها.

فهذا محمول على التدوين الرسمي الذي تبنته الدولة، وأما تقييد الحديث، وحفظه في الصحف والرقاع فقد كان منذ عهد الرسول ﷺ: حيث كتب بين يديه بعض الصحابة، كما كتب كثير من التابعين في عهد الصحابة، وقد كانت نهاية القرن الهجري الأول وبداية القرن الهجري الثاني خاتمة حاسمة لما كان من كراهة كتابة الحديث وإباحتها، فدونت السنة في صحف

---

(١) «جامع بيان العلم وفضله» ص ٧٦ جـ ١.

(٢) المرجع السابق ٧٦ جـ ١ و «حلية الأولياء» ٣٦٣ / ٣.

(٣) انظر «تدريب الراوي» ص ٤٠، و «قواعد التحديث» ص ٤٦، ونحو هذا في «توجيه النظر» ص ٦، و «إرشاد الساري» ص ١٤ جـ ١.

وكراريس ودفاتر، فأسهمت الأقلام والصدور بحفظ السنة، حتى أُودعت في مدوناتها الكبرى.

* * *

خامساً ـ المصنفون الأوائل:

ظهرت بعض الثمرات المادية العلمية للنشاط العلمي الذي قام به الصحابة والتابعون وأتباعهم ـ في مطلع القرن الهجري الثاني ـ وتتابعت بعد ذلك ثرة غنية بظهور مصنفات الحديث الأولى في أوقات متقاربة في البلاد الإسلامية، وقد اختلف في أول من صنف وبوب، فقيل:

١ ـ عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج البَصري (ت: ١٥٠هـ) بمكة.

٢ ـ ومالك بن أنس (٩٣ ـ ١٧٩هـ)، أو محمد بن اسحاق (ت: ١٥١هـ) بالمدينة المنورة، وصنف بها محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب (٨٠ ـ ١٥٨هـ) «موطأة».

٣ ـ والربيع بن صبيح (ت: ١٦٠هـ)، أو سعيد بن أبي عَرُوبة (ت: ١٥٦هـ) أو حمّاد بن سَلَمة (ت: ١٦٧هـ) بالبصرة.

٤ ـ وسفيان الثوري (٩٧ ـ ١٦١هـ) بالكوفة.

٥ ـ وخالد بن جميل العبد، ومعَمْر بن راشد (٩٥ ـ ١٥٣هـ) باليمن[1].

٦ ـ والإمام عبد الرحمن بن عمرو الأَوْزاعيّ (٨٨ ـ ١٥٧هـ) بالشام.

٧ ـ وعبد الله بن المبارك (١١٨ ـ ١٨١هـ) بخُراسان.

٨ ـ وهُشَيْم بن بشير (١٠٤ ـ ١٨٣ هـ) بواسط[2].

---

(١) انظر «المحدث الفاصل» ف ٨٩٢ وما بعدها.

(٢) المرجع السابق، و «تاريخ بغداد» ص ٨٥ جـ ١٤، و «تذكرة الحفاظ» ١٦٣.

٩ ـ وجرير بن عبد الحميد (١١٠ ـ ١٨٨هـ) بالرَّي[١].
١٠ ـ وعبد الله بن وَهْب (١٢٥ ـ ١٩٧هـ) بمصر[٢].

ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسج على منوالهم، ولا بد من الإشارة هنا إلى أن هذا التصنيف بالنسبة إلى جمع الأبواب وضمها إلى بعضها في مؤلف أو جامع، وأما جمع حديث إلى مثله في باب واحد، فقد سبق إليه التابعي الجليل عامر بن شراحيل الشَّعبيّ (١٩ ـ ١٠٣هـ)، الذي روي عنه أنه قال: هذا باب من الطلاق جسيم، إذا اعتدت المرأة ورثت[٣]، وساق فيه أحاديث[٤].

وقد ضمت أكثر هذه المصنفات الحديث الشريف، وفقه بعض الصحابة والتابعين، كما هو واضح في «موطأ» الإمام مالك بن أنس.

ثم رأى بعض أهل العلم أن تفرد أحاديث الرسول ﷺ في مؤلفات خاصة، فألفت المسانيد، وهي كتب تضم أحاديث رسول الله ﷺ بأسانيدها، خالية من فقه الصحابة والتابعين أو فقه مصنفها، تجمع فيها أحاديث كل صحابي ـ ولو كانت في موضوعات مختلفة ـ تحت اسم مسند فلان، ومسند فلان.

وأول من ألف المسانيد أبو داوود سليمان بن الجارود الطَّيالسيّ (١٣٣ ـ

---

(١) انظر «المحدث الفاصل» فقرة ٨٩٢ وما بعدها، و «تاريخ بغداد» ص ٨٥ جـ ١٤.
(٢) انظر «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ف ١٩٠٤ ـ ف ١٩٠٧، و «تدريب الراوي» ص ٤٠، ووجد «الجامع» في الحديث لعبد الله بن وهب في ورق بُردي بمدينة (إدفو) في جنوب مصر، وطبع طباعة جيدة بعناية المستشرق (دافيد ويل).
(٣) «المحدث الفاصل» ف ٨٨٩، و ٨٩٠.
(٤) «تدريب الراوي» ص ٤٠، و «منهج ذوي النظر» ص ١٨.

٢٠٤هـ)[1]، وتبعه بعض من عاصره من أتباع التابعين وأتباعهم في مختلف الأمصار الإسلامية، واقتفى الأئمة آثارهم كإسحاق بن راهُويَهْ (١٦١ - ٢٣٨هـ) شيخ الإمام البُخاري، وعثمان بن أبي شَيْبه (١٥٦ - ٢٣٩هـ)، والإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١هـ)، وغيرهم[2].

جمع هؤلاء الحديث، ودونوه بأسانيده، واجتنبوا الأحاديث المردودة، وذكروا طرقاً كثيرة لكل حديث، يتمكن بها جهابذة هذا العلم وصيارفته من معرفة الصحيح من الضعيف، والقوي من المعلول، مما لا يتيسر لكل طالب علم، فرأى بعض أهل العلم أن يجرد الحديث الصحيح بالتصنيف، فصنف بعض الأئمة في الحديث الصحيح فقط، وجعلوا كتبهم على الأبواب، وظهرت الكتب الستة في هذا العصر.

وكان أول من صنف في الصحيح فقط الامام محمد بن إسماعيل البُخاري (١٩٤ - ٢٥٦هـ)، ثم الإمام مسلم بن الحجاج النَّيسابوري (٢٠٤ - ٢٦١هـ)، وغيرهما ممن سنوجز القول فيهم حين نعرض للحديث الصحيح إن شاء الله.

---

(١) انظر «الرسالة المستطرفة» ص ٤٦، طبع هذا المسند طبعة جيدة بالهند سنة ١٣٢١هـ.

(٢) انظر تراجمهم في «تذكرة الحفاظ» ص ٦ و ٩ و ١١ جـ ٢، وانظر «تدريب الراوي» ص ٤٠، و «الرسالة المستطرفة» ص ٣٦ - ٤٧.